في شرح الطوالع بانه خلاف الظاهر مع انه لا يستقيم ان لو كانت الرؤية ممتنعة لوجب على موسى منعهم من ذلك ورد قولهم كما رد حين قالوا اجعل لنا الها كما لهم الهة بقوله انكم قوم تجهلون قوله وبانا لا نسلم قال شيخ الاسلام عطف على ان سؤال موسى بزيادة الباء او بتقديرها في المعطوف عليه واقوى الاعتراضات الاعتراض على الاستدلال بسؤال الرؤية بان سؤال موسى عليه الصلاة والسلام كان لاجل قومه وعلى الاستدلال بالمتعلق بانه ممكن بانا لا نسلم انه علق الرؤية على استقرار الجبل حالة السكون ليكون ممكنا بل على الاستقرار حالة الحركة وهو محال قوله حال التحرك لان تعلق الرؤية باستقرار الجبل اما حال سكونه او حال حركته الاول ممنوع لانه لو علق عليه حالة سكونه لزم وجود الرؤية لحصول الشرط الذي هو الاستقرار وهو باطل فتعين انه علق عليه حال حركته وهو محال قوله وهو محال والمعلق على المحال محال فالرؤية على استقرار الجبل حالة الحركة محال لانه يلزم ان يكون الجبل متحركا وساكنا معا فيلزم اجتماع النقيضين قوله ولجيب بان كلا من ذلك اي من الامرين المذكورين وهو ان السؤال كان لاجل قومه وان الجبل كان متحركا في حالة السؤال قوله خلاف الظاهر قال شيخ الاسلام اما الاول فلانه لم يقل ارهم ينظروا اليك واما الثاني فلان الظاهر ان التعلق على استقرار الجبل من حيث هو من غير قيد بحال السكون او الحركة والا لزم الاضمار في الكلام واستقرار الجبل من حيث هو امر ممكن قوله واجبة اي واقعة او ثابتة ولذا عبر عنه في المقاصد بالوقوع دون الوجوب ووجه صحة هذا التعبير ان الممكن ما لم يجب لم يقع مع ان الوجوب في اللغة بمعنى الثبوت قوله وقد ورد هذا بيان لقوله واجبة بالنقل اي بيان ثبوت الرؤية به قوله الدليل السمعي اي الذي هو الكتاب والسنة والاجماع قوله وجوه اي المؤمنين اي المصدقين في ايمانهم قوله يومئذ اي يوم القيامة قوله قيل ظرف لوجوه قوله ناضرة اي حسنة جميلة ينظرون الى ربهم لا يحجبون عنه قوله الى ربها ناظرة في يدل على رؤية ربهم يوم القيامة قال قره كمال فان النظر في الاية الكريمة موصولة فينبغي ان يكون بمعنى الرؤية فتكون الرؤية في ذلك اليوم وهو المطلوب وكشف معنى هذه الاية وبحثها بيانا شافيا في اثبات الرؤية بحثنا في تصد السبيل شكر الله سعيه قوله سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وفي هذا تشبيه رؤية الله تعالى برؤية القمر في البيان والوضوح لا تشبيه مرئي بمرئي قال قره كمال المقصود تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح والكمال لا تشبيه المرئي بالمرئي في الجهة وفي المكان قال بعض الافاضل تشبيه الرؤية برؤية القمر ليلة البدر كناية

عن

عن ان الرؤية تبصر الكل وليس كرؤية الهلال مختصة ببعض المستهلين انتهى لان الهلال ضعيف لا يبصره الا حديد البصر بخلاف البدر فانه كامل يعم كل ناظر باصر قوله وهو مشهور قال ذلك لان الحديث اذا لم يكن مشهورا لم يصح ان يكون دليلا واما الاجماع وهو اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر على حكم شرعي قوله ثم تكررت اي ثم بعد ما ثبت ان الرؤية جائزة في العقل واجبة بالنقل ظهرت الخ قوله مقالة مصدر ميمي بمعنى القول قوله لا يكون في غاية القرب لان البصر اذا اتصل بالبصر انتفى الادراك بالكلية قال في شرح المواقف ان المرئي اذا التصق بسطح البصر انتفت الرؤية قوله واتصال شعاع عطف على ثبوت مسامته قوله من الباصرة اي خارج من بصر الرائي بالمرئي قوله ولا في جهة قال محي الدين لعل الجهة بمعنى الوجه اي لا على جهة من هذه الوجوه وليست الجهة بالمعنى المشهور فلا يلزم التكرار مع قوله لا في مكان قوله وقياس الخ كانه قيل ان الرؤية حيث لا يكون الا كذلك فرؤية الله كذلك فاجاب بان قياس الغائب على الحس وهو الله الخ قوله وقد استدل اي صاحب الهداية قوله برؤية الله تعالى ايانا مفعول الرؤية قوله وفيه نظر اي في قياس رؤيتنا الله تعالى على رؤية الله تعالى ايانا الخ قوله لان الكلام الخ قال شيخ الاسلام وهو تعالى منزه عن الالة والجارحة قال محي الدين يعني رؤية الله تعالى ايانا ليست بحاسة البصر ورؤيتنا اياه بحاسة البصر فلم يلزم من عدم اشتراط هذه الاشياء في رؤية الله ايانا عدم اشتراطها في رؤيتنا اياه فلعل رؤية الله تعالى متوقف على شرط لم يحصل الان وهو ما يخلقه الله تعالى في الابصار ربما يقوى على رؤية الله تعالى قوله لوجب ان يرى قال البردعي اي لوجب ان يراه عبد في الدنيا والاخرة دائما لان كونه جائز الرؤية وسلامة البصر كافيان في حصول رؤيته اذ المقابلة وانتفاء الموانع كفرط الصغر والقرب والبعد انما يشترط كما هو المختار في الاجسام والاعراض دون رؤية الله تعالى قوله والاجابة الخ اي وان لم تتحقق الرؤية عند تحقق هذين الامرين الخ قوله ومن السمعيات عطف على قوله من العقليات اي ودليل المعتزلة من السمعيات قوله تعالى الخ قوله والجواب بعد تسليم كون الابصار اي كون اللام في الابصار استغراقية كان لا تدركه الابصار موجبة كلية وقد دخل عليها النفي فرفع الايجاب الكلي ورفعه سلب جزئي فكان حاصل المعنى لا تدركه بعض الابصار وهو مسلم اتفاقا لان ابصار الكفار لا تدركه فلا يبقى فيه حجة وان كان ال للجنس للاستغراق كان لا تدركه الابصار سالبة مهملة في قوة الجزئية فالمعنى لا تدركه بعض الابصار وتخصيص البعض بالنفي يدل بالمفهوم على الاثبات للبعض فالاية حجة لنا لا علينا قوله وافادته عموم السلب

غايته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1